

الاستفسارات الواردة بخصوص العطاء رقم م خ ٢٠١٥/١٠ ( الاشراف على مشروع تطوير وسط البلد )

الرقم	الاستفسار	الاجابه
١	<ul style="list-style-type: none"> <li>لقد ذكر في وثائق العطاء صفحة ٢٤ فيما يخص الكوادر الفنية للفريق الدائم (الدعم المكتبي) انه مطلوب مهندس مدني / ابنية (رئيس اختصاص) بالاضافة الى مهندس مدني انشائي (رئيس اختصاص) ارجو توضيح الفرق بينهم؟</li> </ul>	<p>الاكتفاء برئيس اختصاص واحد (مهندس مدني انشائي او مهندس مدني ابنية) ولا داعي لاثنتين</p>
٢	<ul style="list-style-type: none"> <li>ورد في الاسس المرجعية للمشروع صفحة رقم ٢ والصفحة رقم ٥ ان مدة العقد ٦٠٠ يوم بينما في الصفحة ٢٢ بند وصف المشروع ان مدة المشروع ٥٤٠ يوم ايهما الاصح؟</li> </ul>	<p>المدة الاستشارية هي (٦٠٠) يوم ومدة المقاول هي (٥٤٠) يوم</p>
٣	<ul style="list-style-type: none"> <li>ورد في الاسس المرجعية للمشروع ضمن ملحق العقد رقم (١) البند ٢ التنقلات صفحة ٣١ بأن: تنقلات الجهاز المقيم في المشروع قد تم تأمينهم بسيارة واحدة من خلال عطاء التنفيذ علما بأن الكادر المطلوب تعيينه للعطاء ٨ اشخاص بما فيهم مدير المشروع والسيارة الواحدة لا تفي بالعدد المطلوب. هل سيتم تأمين بقية الجهاز بسيارة من قبل الاستشاري ام سيتم تأمين جميع افراد جهاز الاشراف بسيارة اخرى من قبل المقاول (عطاء التنفيذ).</li> </ul>	<p>صاحب العمل سيقوم بتأمين جهاز الاشراف بسيارة واحدة بكب دبل كابين فقط مع سائقها .</p>
٤	<ul style="list-style-type: none"> <li>هل يمكن تقديم السيرة الذاتية للجهاز الفني الدائم باللغة الانجليزية؟</li> </ul>	<p>تقديم السيرة الذاتية باللغة العربية.</p>
٥	<ul style="list-style-type: none"> <li>ذكر في البند ٣ رقم (ب) من نموذج اتفاقية خدمات هندسية المرفقة في وثائق العطاء بأن مدة العقد (٦٠٠يوما) وكذلك تم تحديد مدة المشروع بالشهر في ملحق العقد رقم (١/٣) صفحة (٣١) بعشرين شهرا أي (٦٠٠يوماً)، أما في الصفحة رقم (٢٢) وصف العمل فقد ذكر بأن مدة تنفيذ المشروع (٥٤٠يوم) الرجاء التوضيح.</li> </ul>	<p>مدة الخدمات الهندسية للاشراف هي (٦٠٠) يوم ومدة المقاول (٥٤٠) يوم.</p>
٦	<ul style="list-style-type: none"> <li>ورد في ملحق العقد رقم (١) واجبات الاستشاري في مرحلة الاشراف ملاحظة على الصفحة ٢١ تفيد بمايلي: الواجبات والمتطلبات الخاصة المطلوبة من الاستشاري للاشراف على المشروع: ١. تكون مسؤولية الاستشاري اعادة دراسة المخططات وجدول الكميات والوثائق وتقييمها وتقديم المشوره بذلك، وتكون من مسؤوليته اعادة التصاميم لأي اعمال يرى بانها بحاجة الى ذلك او تقديم تصميم جديد لأي اعمال غير وارد لها تصاميم في المخططات وبدون مقابل. ٢. أية تعديلات في البند (١) اعلاه، يطلب من الاستشاري تقديم وصف لهذه البنود مع كمياتها وبيان الاثر المالي لذلك. بشكل عام وبحسب ما هو متبع في كافة الخدمات الاستشارية لمشاريع الاشراف على المشاريع الهندسية فإن من واجبات استشاري الاشراف الاساسية القيام بمراجعة المخططات ووثائق العطاء المقدمة من قبل المصمم وابداء الرأي حولها الى صاحب العمل فيما يخص شموليتها وقابلية تنفيذها قبل واثناء التنفيذ وبدون مقابل، وفي حال اكتشاف استشاري الاشراف ان هناك عيوب او نواقص في الوثائق فإن عليه تبليغ صاحب العمل عنها خطياً لتلافي العيوب والنواقص، اما مسؤولية التصاميم ووثائق العقد فتبقى من مسؤوليات المصمم للمشروع ويقوم بالتعديلات المطلوبة عليها. أما بحسب هذا النص في الملحق فإن الطلب من استشاري الاشراف اجراء التعديلات او اعادة تصميم لعناصر المشروع فهو ينقل مسؤولية التصميم الى استشاري الاشراف باعتباره المصمم الجديد وهذا العمل يصعب تسعيره في هذه المرحلة او تحمل المسؤولية عنه كونه مجهولاً، نرجو التوضيح. ونقترح افراد سعر بمبلغ احتياطي لإعادة التصاميم ( أن وجدت ) وتحمل المسؤولية عن تعديل التصميم حتى تكون المنافسة بين المشاركين في العطاء عادلة ومتوازنة.</li> </ul>	<p>لا نوافق على الاقتراح الوارد من الاستشاري وتبقى شروط العطاء فيما يخص الخدمات والواجبات والمتطلبات من الاستشاري بدون أي تعديل.</p>